أخلاقيات التحقيق

■ فيصل الحفيان

سـؤال:

س تنبع مشروعية البحث في أخلاقيات تحقيق النصوص من أمرين: أولهما نظري ظاهر وقريب، وآخرهما عملي خفي وبعيد.

أما الظاهر فهو غياب الحديث عن الأخلاقيات ضمن «النظرية العامة لعلم التحقيق» إلا عرضاً، وما يرد عنها من إشارات خاطفة يختلط اختلاطاً بالحديث عن الثقافة، حتى إنه لا يكاد يبين، ومعلوم أن بين الأخلاقيات والثقافة حدوداً فاصلة، تجعل من كل منهما مبحثاً مستقلاً.

وأما الخفي فهو تدني مستوى التحقيق تدنّياً ملحوظاً، تجلَّى التعبير عنه بصور مختلفة على ألسنة المتخصصين، كان من أبرزها وأدلِّها القول بأن حال «النص» وهو في صورته الأولى (المخطوطة) كثيراً ما يكون أفضل منه وهو في صورته الجديدة (المحقَّقة)، وأن مصطلح «التحقيق» قد فقد دلالته، وأصبح بلا معنى!

على أن هذا الأمر الأخير ـ على الرغم من التسليم به ـ قد يكون محل جدل من جهة أن وراءه ضعف التكوين العلمي؛ النظري

■ مدير معهد المخطوطات العربية بالقاهرة.

والتطبيقــي، وليس «الأخــلاق». إن الضعف ـ بلا شــك ـ قائــم، لكننا نرى أيضاً أن هنــاك ظواهر لا أخلاقية لها دور، ربما لا يقل عن دور العنف، سواء كانت تقع عن عمد، أو عن جهل. وهذا ما سيتكفل البحث بالكشف عنه، وقبل الدخول فــي صلب الموضوع نتوقف بعض وقوف عنــد «النص التراثي» الذي هو موضوع علم التحقيق، لبيان مدى ارتباطه بالمسألة الخلقية.

1 ـ الخصوصية الأخلاقية للنص التراثي ومقاربته:

النــص التراثي نــص مختلف، وأول اختلافــه في انتســابه إلى الماضي (مقابل الحاضر). إذن هو نص ماضوي، وإذا كان التاريخ لا يكرر نفســه، لا في شــخوصه، ولا في ظروفه، ولا فــي قضاياه، ولا فــي مخرجاته، فإن هذا النص القادم من الماضي يحتاج آليات علمية وإجرائية مغايرة تماماً، ويحتاج أيضاً بالدرجة نفســها آليات خلقية ضابطة مغايرة أيضاً لتلك التي يحتاجها النص الحاضر، مغايرة في ذاتها، وفي درجتها. وهذا بعض تفصيل القول في الخصوصية الأخلاقية للنص التراثي، في ذاته، وفي التعامل معه.

أ ـ النص التراثي قطعة من التاريخ، ولذلك فهو خبر قبل أن يكون معرفة أو علماً. والخبر ـ بداهة ـ يحتاج أن نعرف صدقه من كذبه أولاً من جهة كونه تاريخاً، وذلك قبــل أن ندخل في محتواه. وإذا كان الأمــر كذلك فنحن أمام قضية أخلاقية الحكم فيها هو «المحقِّق»، فكأن هذا الأخير (المحقِّق) قاض، والقاضي ـ بالضرورة ـ مطلوب منه أن يكون أخلاقيّاً، وأن يصدر كذلك حكماً أخلاقيّاً. وإذن فإن أولى خطوات التحقيق هي خطــوة أخلاقية، يثبت المحقِّق من خلالها أن «النص» ينتمي إلــى التاريخ، وتحديداً إلى أية حقبة تاريخية. وهذه الخطوة التي تســمى في نظريــة التحقيق «التوثيق» ليســت أمراً هيناً، وعلى المحقِّق أن يحتشــد له بقدراتــه العلمية وخبراته، وأن يكون احتشــاده مؤطراً بالأخلاق حتى لا يضل ولا يزيغ، ولا يغريه هوى، أو تشــده منفعة إلى أن يحكم بغير الحق. إنه يحتاج منظومة أخلاقية تبدأ بالشك وما يستلزمه من مساءلة، مروراً بالحذر والتحري والصبر وانتهاءً بأداء الأمانة التي هي الخُلق الأعلى الذي يدور عمل المحقِّق في فلكه.

ب - النص التراثي لا يأتـي منفرداً، بل يأتي محمـولاً على أكتاف كيان (جسـد) ذلك هو المخطوط أو البنية المادية للمخطوط، هذه البنية نفسها محل حكم أخلاقي أيضاً، شـأنها شأن محمولها (النص). والعنصران (الكيان والنص) جميعاً قضية تاريخية لا يجوز الفصل بيـن جزأيها (وربما أجزائها) إلا لأغراض الدرس.

ج - وأقـرب من هذا الذي ذكرنـا في الدلالة علـى أخلاقية النص أن المصطلح، مصطلـح العلم نفسـه (التحقيق) مصطلح أخلاقـي، من جهة، وأخلاقية مقاربته (التحقيق) من جهة أخرى، فالتحقيق كما تذكر المعجمات اللغوية يرجـع إلى الجذر اللغـوي (حقق) الذي يدل علـى الحق واليقين والصـدق ومعان أخرى مقاربة، وهي معان أخلاقيـة. صحيح أن المراد بها الوصـول بـ«النص» إلى هـذه الدرجة من الثبوت والصحة، لكن ذلك لن يتحقق إلا بعمل قيمي بالدرجة نفسها.

النص التراثي قطعة من التاريخ، ولذلك فهو خبر قبل أن يكون معرفة أو علماً. والخبر - بداهة - يحتاج أن نعرف صدقه من كذبه أولاً من جهة كونه تاريخاً، وذلك قبل أن ندخل في محتواه.

النص التراثي - إذن - بخصوصيته التاريخية يسـتلزم منظومة أخلاقية ثرية ورفيعة المستوى، وبخاصة إذا ما تعلـق الأمر بتعامـل علمي رفيع المسـتوى هو الذي نطلق عليه «التحقيق»، وكل مفردة مـن هذه المنظومة تناسب عملاً من الأعمال التي تندرج تحت مفهوم العلم قد لا تستطيع مفردة أخرى القيام بها، وقد تتعاضد مفردتان أو أكثر في أداء مهمة ما من المهام المنوطة بالمحقق.

إن الـدرس التاريخي غايتـه الوصول إلـى الحقيقة التاريخيـة، وإعادة بنائها، وعلم تحقيـق النصوص الذي هو لـون من ألوان هـذا الدرس غايته الوصول إلى الحقيقة النصية إذا ما صح التعبير، أي استحضار النص التراثي في صورتـه التاريخية الأولى التي كان عليها، وهـي عملية لا تنفك بحال عن القيم، لا في وسائلها، ولا في غاياتها.

خلاصة القول: إن عمل المحقِّق إذن مفعم بالقيم الخلقية، يبدأ بها، وينتهي إليها، هي وسيلته، وهي في الوقت نفسه غايته، فهل وجدت هذه القيم صداها في كتابات المنظرين لعلم التحقيق؟

2 ـ الأخلاقيات في أدبيات نظرية التحقيق:

بشيء من المصادرة ـ ربما غير المنهجية ـ نستطيع أن نقرر أن عنصر الأخلاقيات في كتب نظرية التحقيق يكاد يكون شبه غائب، بمعنى أن أحداً ممن كتب لم يقصد قصداً إلى القيم والسلوك، التي ينبغي أن تضبط عمل المحقِّق، أو ممارسته تجاه النص.

وليس القصد من هذا التقرير الطعن في أولئك الأفاضل الذين كان لهم الفضل في التنظير لعملية التحقيق بدءاً من عبد السلام هارون وأحمد محمد شاكر وصلاح الدين المنجد، مروراً بأسماء كثيرة، وانتهاءً بفخر الدين قباوة وبشار عواد معروف وأسماء أخرى.

إن مبحث أخلاقيات العلم يتأخر بداهة عن العلم نفسه، لكن لا بد من وقت ما يحين، يصبح فيه الحديث عن هذه الأخلاقيات ضرورة، ذلك أن العلم في جوهره نشاط إنساني، والحياة الإنسانية إنما هي سلسلة من المواجهات التي تستلزم عدة، جزء مهم منها هو العدة الأخلاقية التي تدفع نحو تحقيق غايات العلم نفسه من جهة، وتضبط حراك هذا العلم وتوجهه حتى لا ينعكس سلباً على الإنسان نفسه من جهة أخرى.

وحتى لا تستمر المصادرة غير المنهجية نلفت إلى أن المستشرق الألماني برجشتراسر (1932) في كتابه «أصول نقد النصوص ونشر الكتب» قسَّم كتابه ثلاثة أبواب: النسخ، وفي النص، وفي العمل والاصطلاح، لم يعرض فيها جميعاً لأخلاقيات التحقيق. وكذلك كان حال الفرنسيين بلاشير (1973) وسوفاجيه (1950) في كتابهما «قواعد تحقيق المخطوطات العربية وترجمتها»، فهل كان البُعد الأخلاقي غائباً لدى المؤسستين العلميتين الاستشراقيتين الألمانية والفرنسية على الأقل؟

• على صعيد كتب التحقيق العربية كان الوضع أحسن قليلاً، فعلى الرغم من أن **هارون في** «**تحقيق النصوص ونشرها**» لم يفرد مبحثاً خاصّاً بالأخلاقيات، إلا أنها كانت حاضرة حضوراً قوياً في ثنايا كلامه، وقد أحصيت إحصاء غير دقيق (على عجل) تجليات وعيه بها في ثلاثة عشر موضعاً (ص 30، 32، 37، 39، 40، 41، 43، 44، 45، 46، 47، 99، 100). تضمنت هذه المواضع مجموعة من أخلاقيات التحقيق، هي: الأمانة والصدق والحذر والريبة (الشك) والصبر والتأني أو التريث، والدقة، والحرص، والاحتيال (حسن التأني). هذه هي المنظومة الأخلاقية الإيجابية. وهناك منظومة مقابلة سلبية مثل الخداع والتزوير والجرأة (بالمعنى السلبي: الجرأة على النص) والعجلة.

إنّ مبحث أخلاقيات العلم يتأخر بداهة عن العلم نفسه، لكن لا بد من وقت ما يحين، يصبح فيه الحديث عن هذه الأخلاقيات ضرورة، ذلك أن العلم في جوهره نشاط إنساني.

على أن هذه القيم بنوعيها إنما جاءت عارضة في سياقات الخطوات العملية التي يقوم بها المحقِّق تجاه النص، وعلى سبيل التوجيه للمحقِّق، ولم تكون مقصودة قصداً.

هارون ـ أيضاً ـ في «قطوف أدبية»: يتوقف مرة أخرى وقوفاً صريحاً عند خلقين (الأمانة، والصبر). والجديد هنا أنه يعد الصبر من تمام الأمانة. على أنه لم يرد بالصبر معناه القريب، وإنما أراد لازمه التأني أو التريث، وهو ما يمكن أن نفهمه من عبارته:

«أما الصبر فهو من تمام الأمانة أيضاً، فالتعجل في تحقيق المخطوط ينتهي ـ بلا ريب ـ إلى الإخلال بالأمانة العلمية التي تقتضي التريث في الحكم على الصورة الصحيحة التي ينبغي أن تمثل النص في أوج سلامته ومطابقته للحقيقة» (90، 91).

ـ الأمانة:

ولعل هذا الخلق أكثر ذيوعاً من غيره، وقد جاء في سياقات متنوعة، منها:

- وأما الطبعات التـي تخرج للتجارة ولا يقوم عليهـا محقِّق (أمين) فهي نسخ مهدرة بلا ريب.

- ومن الإخلال بـ«أمانة» العلم والأداء أن يعتمد عليها في التحقيق.

- ليس تحقيق المتن تحسيناً أو تصحيحاً، إنما هو (أمانة) الأداء التي تقتضيها (أمانة) التاريخ.

- استشعار (الأمانة) والحد من الجرأة على قراءة النصوص.

ويلاحظ على هذه السياقات أن الأمانة جاءت وصفاً للمتعامل مع النص (المحقِّق) والعلم (بإطلاق) وللعمل (الذي سـماه هارون: الأداء)، وللتاريخ، أي أن خلق الأمانــة مرتبط بالمحقق ينبغــي أن يصدر عنــه وبعمله (أدائه) كأنما ينبغي أن يلازمه في حركته، وبالعلم الذي هو محتوى النص من جهة، وبالتاريخ الذي ينتسب النص إليه من جهة أخرى.

ـ الحذر:

يراد بالحذر اليقظــة التي ينبغي على المحقِّــق أن يتحلى بها. وقد ذكر هارون هذا الخلق غير مرة، ومن ذلك:

- فيجوز هذا على مَن لا يصطنع (الحذر والريبة) في ذلك.

- إن كل خطوة يخطوها المحقِّق لا بد أن تكون مصحوبة بـ(الحذر).

- على أن اشتراك كثير من المؤلفين في عنوانات الكتب يحملنا على (الحذر الشديد) في إثبات اسم المؤلِّف المجهول.

إن خلق الحذر ـ كمـا يبدو ـ هو الحامـي من المتابعة علـى الخطأ، أو الانسياق وراء التزوير أو التزييف، أو الانجرار وراء التصحيف والتحريف وما إلى ذلك، وتعلو درجته عندما يتعلق الأمر بالنسبة، نسبة النص إلى المؤلِّف، فيصبح حذراً شـديداً، ذلـك أن النصـوص التراثية تعرف بكثـرة العنوانات المشـتركة، وهو إضافة إلى وظيفتـه خلق ملازم، أو ينبغـي أن يكون ملازماً للمحقِّق لا يفارقه لأنه وسيلته لتحقيق غاية «التحقيق».

• **رمضان عبد التواب في «مناهج تحقيق التراث»** انشغل بالتاريخ؛ تاريخ نظرية التحقيق وتأصيلها وجهود علماء العربية القدامى فيها، وتوقف عند جهود المستشرقين والعرب المحدثين، ثم انتقل إلى الإجراءات العملية، وفي ثنايا ذلك كانت هناك إشارات قليلة جدّاً وعارضة، ومما رصدته منها:

- كتب يستعين على فهم أسلوب المؤلِّف بوسائل شتى، متذرعاً في كل ذلك بالصبر والجلد (في ثنايا حديثه عن وسائل تحقيق النص) 93.

- والمحقِّق (المنصف) هو الذي يبدأ عادة باتهام نفسه قبل أن يتهم النص الذي أمامه (في السياق نفسه) 93.

• **عبد الله عسيلان في «تحقيق المخطوطات بين الواقع والنهج الأمثل»**. لعل هذا الرجل هو أول مَن قصد قصداً إلى أخلاقيات التحقيق، فقد ظهرت عنده تحت عنوان «صفات المحقِّق»، ولم تستغرق مادة هذا المبحث سوى صفحتين وبضع سطور، وتؤخذ عليه أمور:

- إنه خلط بين الصفات التي ترجع إلى الثقافة، والصفات التي ترجع إلى الأخلاق من دون أن يميز بينهما.

(الأمانة العلمية) التي تقتضي تحرير النص وتصحيحه، والاجتهاد في إخراجه على الصورة التي تمت به على يد مؤلِّفه من دون أي تصرف أو تقويم بنقص أو زيادة من دون أساس علمي مكين.

- إنه لم يذكر من الصفات الخلقية، سوى ثلاث صفات، هي: الأمانة، والتذرع بالصبر، والأناة، وقد دمج بين هذين الخلقين الأخيرين، وعدَّهما شيئاً واحداً، وهذه نصوصه:

- (الأمانة العلمية) التي تقتضي تحرير النص وتصحيحه، والاجتهاد في إخراجه على الصورة التي تمت به على يد مؤلِّفه من دون أي تصرف أو تقويم بنقص أو زيادة من دون أساس علمي مكين.. مع البعد عن كل ما يتنافى مع (الأمانة).. من العبث... إلخ (42).

- التذرع بـ(الصبر) و(الأناة)؛ لأن المحقِّق كثيراً ما تواجهه مشكلات وصعوبات قد تتطلب وقفات طويلة ومتأنية للوصول إلى علاجها الصحيح.. بعيداً عن النظرة (العجلى) التي تأخذ بأقرب ما يتبادر إلى الذهن... (43).

كما تناثرت في سـياقات أخرى إشـارات عارضة إلـى بعض الأخلاق السـلبية مثل (العجلة) و(التهـاون) (55، 59) و(فقـدان الأمانة العلمية) و(الاستهانة)... (70).

• **فخر الدين قباوة في «علـم التحقيق للمخطوطات العربية»**. عقد مبحثين ضمن التمهيد الذي وضعه بين يدي الكتاب تحت عنوان «السمات الشـخصية للمحقِّق» و«التأهيل للمحققين»، انصـرف فيهما للحديث عن المواهب الفطرية والاستعدادات الفردية اللازمة للمحقِّق، وقد جاء كلامه نظريّـاً مجرداً لم يربط فيه بيـن هذه المواهب والاسـتعدادات التي خلط فيها بين الإمكانات العقلية، والقيم الأخلاقية، ولا نسـتطيع أن نمسك من هـذه الأخيـرة إلا بقيـم «الصبر علـى دقائق الأمـور»، و«النقـد الدائم للمعلومات والصياغات المختلفة»، و«الشـك الموضوعي الهادئ في النفس والغيـر لاسـتبعاد التحيـز والتزويـر»، و«الأمانـة العلميـة»، و«النصفة الوجدانية» (53)، و«الاتزان» (55).

3ـ أخلاقيات التحقيق اليوم، لماذا؟

التحقيق علم، وهو ـ إضافة إلى ذلـك ـ صنعة. والحديث عن أخلاقياته هو حديث عن أخلاقيات العلـم من جهة، وآداب الصنعة من جهة أخرى. وفي التراث الإسلامي رصيد غني في هذا وذاك.

نعم لم يكن هـذا التعبيـر (أخلاقيات العلـم) هو المصطلـح، بل كان مصطلح آخر هو: أدب (مفرداً) أو: آداب (جمعـاً)، مضافاً إلى طرفي العملية التعليمية: العالِم والمتعلم. ولفظ: «أدب أو آداب» في هذا السـياق ذو بنية مفهومية مركَّبة تشـمل: الأخلاق تجاه العلم ذاته، وأيضـاً تجاه طلب العلم، أعني العلاقـة بين الأسـتاذ والطالـب، أو العالِـم والمتعلم بحسـب اللغة التراثية. ثم إن هذا الأدب يتنـزل إلى الحقول المعرفية المتخصصة، فهناك أدب عام مطلـق، وهناك أدب خـاص بحقل معرفـي محدد، أو بعلـم بعينه. ولذلك فقد وجدنا في التراث الإسلامي كتباً مسـتقلة في الأدب العام، منها على سـبيل المثال: «آداب العالِم والمتعلم»، للنـووي (ت 676هـ)، و«تذكرة

السامع والمتكلم في أدب العالِم والمتعلم»، لبدر الدين بن جماعة (ت 733هـ)، كما وجدنا كتباً مستقلة أخرى في الأدب الخاص، مثل: «أدب الطبيب» للرهاوي (ق 3هـ).

سعت هذه الكتب وغيرها في حينها إلى أن تؤسس لمعايير أخلاقية حاكمة للعملية التعليمية في مجملها، وأن تضبط السلوك الأخلاقي لممارسات الصنائع والمهن. ولا شك أن المسألة الأخلاقية في علاقتها بالعلم اليوم قد تجاوزت التعليم والمهن إلى تداعيات العلم ذاته على القيم والثوابت الأخلاقية الفردية والمجتمعية، بل إنها وصلت إلى الحياة المحيطة به، واصطدمت بذلك كله اصطداماً مباشراً كشف عن تغوُّل العلم (التطبيقي تحديداً) في العقدين الأخيرين تغولاً هَزَّ الإنسان كما لم يهزه من قبل، مما أدَّى إلى ارتفاع نبرة الحديث عن أخلاقيات العلم بصورة عامة، والتطبيقي منه بصورة خاصة.

التحقيق علم، وهو ـ إضافة إلى ذلك ـ صنعة، والحديث عن أخلاقياته هو حديث عن أخلاقيات العلم من جهة، وآداب الصنعة من جهة أخرى، وفي التراث الإسلامي رصيد غني في هذا وذاك.

هذا الاستطراد إنما هو تمهيد للقول بأن التحقيق (العلم والصنعة) جزء من الصورة العامة للعلم بمفهومه العام، فالتقدم الطباعي وقواعد البيانات ووسائل التواصل الاجتماعي المختلفة، والسماوات المفتوحة، هيأت مناخاً جديداً ساعد كثيراً على تفشي الانحراف الأخلاقي في مجال تحقيق النصوص، وشهدنا ظواهر لا أخلاقية صارخة، أسهمت العوامل السابقة فيها، وتعاضد معها أن النص التراثي بطبيعته (التاريخية) غير محمي أو محصن، أعني أن ملكيته الفكرية مباحة، فمن حق أي أحد أن يخرجه للناس، ويكتب اسمه عليه بوصفه محقِّقاً أو ناشراً له، وليس مهمّاً أن يكون قد حُقق أو نُشر سابقاً من قِبَل محقِّق أو ناشر آخر، وليس أهون من استنساخ النص واستيعاب الجهد الكبير الذي بُذِل في إقامته، والعبث في الجهد الظاهر للمحقِّق في التعليقات وغيرها، بإجراء بعض التعديلات الشكلية واللغوية، لتصدر طبعة جديدة مغايرة في الظاهر لسابقتها.

إن طبيعة النـص التراثي تجعل منه مطية سـهلة للانحـراف الأخلاقي الذي قد يشوه النص (العلم)، في الوقت نفسه الذي يجري فيه تشويه القيم الخلقية للمجتمع العلمي (التراثي).

في العقود الأخيرة بدأت تتعمق ظاهرة السطو لتخرج من دائرة (المخفي أو المسـتور)، علـى تحقيقـات الآخرين إلى السـطو الظاهر الـذي لا يأبه بالتعمية وإجراء بعـض التعديلات، التـي قد يحاجج بها علـى عدم ارتكاب السرقة، إلى السـطو الظاهر أو المعلن الذي يشطب الأسماء الأولى، ويضع بدلاً منها الأسماء الجديدة.

أصبح من المألوف اليـوم أن لا يخلو اجتماع للمتخصصين في التحقيق من حديث عن سرقات لجهود علمية (تحقيقية) سابقة أو حاضرة!

وإلى السرقات هذه بنوعيها، هناك ظاهرة ليست أقل خطورة ذات طبيعة مختلفة، فهي تنتمـي إلى الاتجار بالنصـوص التراثية، ويشـترك في تحمل مسؤوليتها بعض دور النشر وأدعياء التحقيق وضعاف النفوس من المحققين، وهو مـا يعكس صراعات بيـن قيم التحقيـق (العلم) وقيم (مـع التجاوز في التعبير) السوق. إن مصالح دور التجار وحاجة كثير من المشتغلين بالتحقيق، ومن المقحمين عليه من صنائع أصحاب المال تقوم بدور سيئ شديد الخطر على التحقيق وعلى الأخلاق في آن واحد.

إن هوان النص التراثي وسهولة العبث به، وحاجة «المحقق» وفي الوقت نفسـه الرواج الذي يجده في الأسـواق، حفّز التجار من أصحاب دور النشر على ألا يعبأوا بـ«المحقِّـق» وأن يهضموه حقه، فإمـا أن يقبل بما يعرضونه عليه، وإما أن يكلفوا «لجنة (غير) علمية» في القيام بمهمة التحقيق.

يجري ذلك كله في غياب دور مؤثر للمؤسَّسات التراثية الرسمية التي لا تملك أية سلطة تمكنها من ضبط إيقاع العمل التحقيقي.

لا شـك أن المشـكلة الأخلاقية الخاصة بالتحقيق هي جزء من المشكلة الأخلاقية العامـة لا تنفصل عنهـا، لكن ذلـك لا يعني أنها معلقـة عليها أو مرتبطة بها، بمعنى أن التحقيق قد يمكن أن تبنى له منظومة خلقية من داخله،

وذلك عبر وسائل عديدة، منها مناهج التعليم والتدريس، والأستاذ القدوة. ولربما انعكست هذه المنظومة الخلقية الخاصة على المنظومة العامة، وأثرت فيها تأثيراً قد لا يقل عن تأثير هذه الأخيرة.

يبدو أنه قد حان الوقت للالتفات إلى أخلاقيات التحقيق بعد التدني الواضح في مستوى النصوص، ولا سبيل إلى معالجة هذا الانحراف العلمي الأخلاقي إلا بأمرين:

- بناء منظومة أخلاقية للعمل في النص التراثي عموماً، ولتحقيقه خصوصاً، يجري التركيز عليها عمليّاً في الأعمال العلمية التي تجري تحت إشراف الأساتذة الأكاديميين.

- إدماج النظر الأخلاقي ضمن النظرية العامة للتحقيق وتوجيه النظر إليه والإلحاح على تعميقه في البحوث والدراسات التي يقوم بها المتخصصون.

إنّ طبيعة النص التراثي تجعل منه مطية سهلة للانحراف الأخلاقي الذي قد يشوه النص (العلم)، في الوقت نفسه الذي يجري فيه تشويه القيم الخلقية للمجتمع العلمي (التراثي).

إن التحقيق يحتاج بشدة دستوراً أخلاقيّاً، وإن المحققين يحتاجون بشدة ـ أيضاً ـ ميثاق شرف أخلاقيّاً يلتزمون به في تعاملهم مع النصوص التراثية ذاتها، وكذلك في علاقاتهم الداخلية بوصفهم أسرة واحدة تنتمي إلى عمل علمي ذي خصوصية، وذي خطر لاتصاله بالهوية والذاكرة والمشتركات التاريخية من جهة، وبالوجود الحضاري والنهضوي والتأسيس للمستقبل من جهة أخرى.

4 ـ السلوك الأخلاقي في التحقيق:

سبق آنفاً أن المنظومة الأخلاقية للتحقيق مركّبة، وأنا في إطار هذا البحث أريد أن أتوقف جزئياً عند المنظومة الخاصة بالمواقف السلوكية تجاه «النص» تحديداً. وهنا لا بد أن نسترجع ما تقرر سابقاً من طبيعته، والغرض من تحقيقه؛ طبيعته الخبرية والمعرفية (التاريخية) وغرض التحقيق

المتمثل في الوصول إلى ما اسميناه الحقيقة النصية. إن المنظومة الأخلاقية الخاصــة بالتحقيــق تنتمي ـ بلا شــك ـ إلــى المنظومة الأخلاقيــة العامة، ولنضرب بعض الأمثلة الدالة:

إن توثيق النص واجب علمي لا يمكن التهــاون أو التقصير فيه، فإذا ما أخل المحقِّق به هدم ركناً أساساً في تاريخية (النص)، بوصفه خبراً مرتبطاً بمصدر (مؤلِّف) وناقل (ناسخ)، وربما أيضاً انتساب زماني، وبيئة مكانية، مما يعني فقدان الثقة بالنص، بل فقدان النص ذاته لقيمته.

ومن البدهي ـ وقــد ترتب على هذا التقصير العلمــي ما ترتب ـ أن نعد عدم التوثيق عيباً أخلاقيّاً؛ لأنه يعكس تهاوناً وتقصيراً من قِبَل المحقِّق تجاه قضية جوهرية في صلب عمله، وهو بتهاونه وتقصيره يؤدي إلى ضياع نســب النص، أو اختلاطه!

والمحافظــة على النص وعدم الاجتــراء عليه بالزيــادة أو الحذف أو التغيير واجب علمي، فإذا ما اعتدى المحقِّق على النص وانتهك حرمته بأي تصرف، فإنه يكون قد ارتكب خطأً أخلاقيّاً يندرج تحت الاعتداء والتجاوز بالمفهوم العام.

وإذن، فإن الســلوك الأخلاقــي للمحقِّق فــي تعامله مع النــص لا بد أن ينضبط حتى يؤدي واجبه العلمي.